

## قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٨

قرر المجلس الموافقة على إضافة التعديلات المقترحة على قواعد الملاعة المالية وذلك بإضافة ما يلي إلى البند رقم ١٣. التزامات طويلة الأجل بالملحق رقم (أ) من قرار رئيس الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٠٧ المعدل للقرار رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٧:

بالنسبة للالتزامات طويلة الأجل الأخرى المرتبطة باقتناء أصول ثابتة: لا تدرج ضمن الالتزامات عند حساب صافي رأس المال السائل إذا توافرت بها الشروط التالية:

أ- أن يكون الالتزام قد نشأ نتيجة اقتناء أصل ثابت ومرتبطة به.  
ب- أن تكون العوائد والمخاطر الأساسية لملكية الأصل قد انتقلت للشركة.  
ج- أن يتضمن عقد شراء الأصل ما يفيد أن الأصل ضامن للالتزام الناشئ عن اقتناه.

ويتم إدراج أقساط الالتزام المستحقة السداد خلال العام المالي ضمن الالتزامات عند حساب صافي رأس المال السائل.

ويتعين على الشركة الإفصاح بنموذج صافي رأس المال السائل عن طبيعة وقيمة الالتزامات غير المدرجة بصافي رأس المال السائل والأصول المقتناة والمرتبطة بتلك الالتزامات.

كما يضاف إلى الملحق (ب) من ذات القرار ببند رقم ١٣ التزامات طويلة الأجل ما يلي :

- التزامات طويلة الأجل مرتبطة باقتناء أصول ثابتة صفر%  
- التزامات متداولة مرتبطة باقتناء أصول ثابتة مستحقة خلال العام المالي  
%١٠٠